

فلسفة العقاب في حركة الدفاع الاجتماعي الحديث

الأستاذ المساعد الدكتور
عمار عباس الحسيني
الكلية الإسلامية الجامعة
النجف الأشرف

فلسفة العقاب في حركة الدفاع الاجتماعي الحديث (٣٣١)

فلسفة العقاب في حركة الدفاع الاجتماعي الحديث

الأستاذ المساعد الدكتور
عمار عباس الحسيني
الكلية الإسلامية الجامعة
النجف الأشرف

مقدمة:

مرت فلسفة العقاب واهدافه بالعديد من المراحل التاريخية التي تحول فيها العقاب من اداة للانتقام والثار والبطش وإرهاب الخصوم والجناة الى أداة للإصلاح والتهديب. وقد مرت المدارس الفلسفية في العقاب بمراحل متعددة، بدأت بالمدرسة التقليدية الاولى (الكلاسيكية) التي ركزت على وظيفة الردع العقابي، ثم المدرسة التقليدية الثانية (الحديثة) التي أكدت على وظيفة عدالة العقاب ثم المدرسة الوضعية التي اعتبرت الجاني غير مختار في إقدامه على الجريمة ثم بعض المدارس الوسطية وصولاً الى احداث تلك المدارس الفلسفية وهي (حركة الدفاع الاجتماعي الحديث *Movement de la defense social novell*) التي ظهرت في منتصف القرن العشرين والتي نادى بضرورة التركيز على اصلاح الجاني والاهتمام به على اسس انسانية بعيدة عن قسوة العقاب وإيلامه. وكان ابرز الدعاة الى هذه الفلسفة الاستاذان (جراماتيكا) الذي يمثل الجناح المتطرف للحركة و(مارك أنسيل) الذي يمثل الجناح المعتدل لها.

وللوقوف على المقصود بحركة الدفاع الاجتماعي الحديث واهم اقطابها وافكارها الفلسفية واهم نتائجها. وزعنا دراسة هذا الموضوع على خمسة فروع تناولنا في الاول المقصود بـ(الدفاع الاجتماعي) وفي الثاني الدفاع الاجتماعي لدى (*Gramatica*) وفي الثالث لدى (*Marc Ancl*) وفي الرابع تقدير افكار جراماتيكا وانسيل. اما في الخامس فقد تناولنا برنامج الحد الأدنى لحركة الدفاع الاجتماعي الحديث، وكالاتي :

الفرع الاول

المقصود بالدفاع الاجتماعي

لايعد تعبير الدفاع الاجتماعي تعبيراً حديثاً، فقد شاع استخدامه في عصور مختلفة لدلالات متنوعة تدور كلها حول حماية المجتمع من خطر الجريمة والاجرام. فأرسطو يذهب الى ان العقوبة "تحقق الدفاع عن المجتمع" بما تنطوي عليه من إكراه

نفسى وبما ينبثق عنها من إخافة^(١). كما استعمل هذا التعبير في الحقبة التي سبقت الثورة الفرنسية تبريراً لأشد العقوبات واقساها حيث كان ذلك كله كان يجري ذلك تحت ذريعة ما يسمى بـ(الدفاع الاجتماعي)^(٢). واستخدمته المدرسة التقليدية الأولى مرادفاً للردع العام^(٣). على حين استخدمته المدرسة الوضعية تبريراً لايقاع "تدابير الدفاع الاجتماعي" التي اعتبرتها بديلاً عن العقوبات وذلك لمواجهة الخطورة الاجرامية^(٤). كما استخدمه الفقيه (A. prins) مرادفاً لتشديد العقوبات ضد الخطرين اجتماعياً، اذ هو يقول بذلك "ان الدفاع لايعدو ان يكون الاحماية للفقراء والتعساء من الانحراف الى السلوك الاجرامي او التحول الى مجرمين خطرين^(٥). او هو توقيع عقوبات طويلة الامد على اولئك الخطرين^(٦).

غير ان لمفهوم الدفاع الاجتماعي لدى انصار حركة الدفاع الاجتماعي الحديث مفهوماً متميزاً إذ يراد به احداث المطابقة بين الدفاع الاجتماعي ضد الجريمة والاجرام كهدف ... والجزء كوسيلة يقصد بها إعادة تأهيل "Resocialisation" لاستعادته الى حضيرة المجتمع وذلك عن طريق انشاء سياسة جنائية حديثة تقوم على اعقاب السياستين التقليدية والوضعية محاولة في كل ذلك تلافي ما شابها من عيوب وما إعتراها من مساوئ. فمفهوم الدفاع الاجتماعي إذن لا يخرج في معناه عن ذلك المفهوم الذي ظل يتردد دائماً كلما تعلق الامر بحماية المجتمع من المجرم او ظاهرة الاجرام .

ولعل خير من مثل حركة الدفاع الاجتماعي بصورتها الحديثة هما "Gramtica" الذي يمثل الجناح المتطرف لهذه الحركة. و"Marc Ancel" الذي يمثل الجناح المعتدل لها - كما سنرى ذلك -.

الفرع الثاني

فلسفة الدفاع الاجتماعي لدى Gramtica

كان لمبادئ المدارس الوسطية أثر في تطور القانون الجنائي طيلة فترة ما بين الحربين العالميتين الأولى والثانية، وما ان وضعت الأخيرة اوزارها أو كادت، حتى عمد الفقيه جراماتيكا إلى حمل لواء حركته الجديدة وبوسائل مختلفة . وعلى العموم فان افكار هذا الفقيه تدور جميعها حول مقولة "ان الانسان هو كل شيء" وان الهدف هو تأهيله واصلاحه وتهذيبه^(٧). فالسياسة الجنائية لديه هي "تلك الوسائل التي تستهدف اصلاح المجرم بما يؤدي الى تحقيق حماية المجتمع"^(٨). فالفرد (الجاني) هو مركز الثقل في النظام العقابي. لذا يجب ابعاد كل القيود الواردة على حريته^(٩). وتقريباً عن ذلك يذهب جراماتيكا إلى انكار حق الدولة في العقاب بل وانكار العقاب ذاته. وفي ذلك يقول (... ان هذه العقوبة تعجز عن القيام بمهمة إصلاح وتهذيب المجرم. وبالتالي فهي تعجز عن اصلاح المجتمع، لذا فعلى العقوبة التي

مضت عليها عجالات السنين ان تبرح مكانها للتدابير الدفاعية والاجتماعية والاصلاحية^(١٠). وهو مايقود الى الغاء القانون والقضاء الجنائيين والاكتفاء بسياسة جنائية محورها الفرد^(١١). فهو يريد دنيا من غير سجون^(١٢).

وهو يرى ان العقوبة تناقض في ماهيتها المادية المحسوسة واجب الدولة ووظيفتها في تحسين الفرد واصلاحه، وتحسين المجتمع في مجموعه واصلاحه، فالقانون الجزائي يعاقب الانسان على اساس تقييم قانوني محض قد يتعارض وما تسفر عنه المكتشفات العلمية الحديثة من حقائق وصفات لصيقة بصميم طبيعة هذا الانسان^(١٣). وهو في كل ذلك يجعل من التأهيل حقاً للفرد وواجباً على الدولة يلزم ان تقوم به^(١٤).

ولم يكتف جرماتيكيا في عرضه لافكاره بالمطالبة بالغاء العقاب فحسب، فهو يرى: ضرورة الاستعاضة عن فكرة المسؤولية الشخصية التي اخذت بها المدرسة التقليدية وفكرة الخطورة الاجرامية التي نادت بها المدرسة الوضعية بفكرة "الانحراف الاجتماعي". أو "المناهضة الاجتماعية"^(١٥). كما استبدل مفهوم الجريمة بمفهوم "الفعل الاجتماعي" "Antisocialitie"^(١٦). ومفهوم المجرم "بالمُنحرف" أو "الفرد الاجتماعي"^(١٧) والعقوبة بفكرة " تدابير الامن الاجتماعي"^(١٨). و"القانون الجنائي" "بقانون الدفاع الاجتماعي"^(١٩). فضلاً عن علاج مشكلة التسيير والتخيير بصيغة جديدة تقوم على فكرة جديدة، الا وهي (أهلية الانحراف الاجتماعي)^(٢٠).

ويعتمد جرماتيكيا في سياسته الجنائية في معالجة الانحراف الاجتماعي على المنهج العلمي في تحديد اسباب هذا الانحراف ووجوب الفحص الدقيق لشخصية المنحرف، فضلاً عن تنظيم ملف خاص بالقضية يحتوي على الوثائق الخاصة بها^(٢١). اذ يؤكد جرماتيكيا في كل ذلك على ضرورة دراسة الانسان ومعرفة من النواحي الانثروبولوجية والبيئية التي يعيش فيها^(٢٢). لذا نجده يرى وجوب التركيز على التنشئة الاجتماعية معتبراً اياها الوسيلة الفاعلة في القضاء على الغرائز الاجتماعية للفرد مما يؤدي الى تسهيل اندماجه في مجتمعه^(٢٣) فضلاً عن مناداته بضرورة تزويد الافراد في المجتمعات بافضل سبل الرخاء واكثرها قدرة على توفير اكبر وسط ملائم للنشوء الاجتماعي الصحيح^(٢٤).

مما تقدم نجد ان محور سياسة جرماتيكيا هو الفرد وغاية سياسته هذه التأهيل والتهديب والاصلاح. ولعل الوسائل التي تتحقق بها هذه الغاية- من وجهة نظره- هي "تدابير الدفاع الاجتماعي" والسياسات الاصلاحية، لا العقوبات التي لفظها التاريخ وصدعها الزمن ...

الفرع الثالث

فلسفة الدفاع الاجتماعي لدى Mare Ancel

ظهرت نظرية Mare Ancel في الدفاع الاجتماعي في مؤلفه *La detence sociale* سنة ١٩٥٤^(٢٥) وقد انطلقت نظريته من النقطة التي انتهت إليها السياسة الوضعية بشأن اسباب الاجرام ولكن بصيغة اخرى متميزة. وعلى العموم فان أفكار Ancel تدور كلها حول اصلاح المجرم ووجوب العمل على اعادة تأهيله اجتماعياً^(٢٦) ولعله في ذلك يقيم فلسفته على اساس من رفضه للمنهج الميتافيزيقي الذي اعتمدته السياستين الكلاسيكية والنيوكلاسيكية^(٢٧) ولكنه مع ذلك يأخذ بفكرة المنهج العلمي من خلال اعترافه بالمسؤولية ودورها المهم في التأهيل الاجتماعي وفعاليتها في التقييم الشخصي والاجتماعي مع الاخذ بحرية الاختيار لا جبرية السلوك الاجرامي^(٢٨) والاعتماد على حرية الاختيار بهذا الشكل لا يهدف الى جعل العقوبة تكفيراً عن الجريمة كما ذهب الى ذلك السياسات الكلاسيكية، إنما يهدف الى تقدير عنصر من عناصر شخصية المجرم، وهو إحساسه بالمسؤولية^(٢٩).

وهو في كل ذلك يقيم سياسته الجنائية الاصلاحية على اساس انسانية، معتبراً حركة الدفاع الاجتماعي حركة انسانية اكثر منها حركة سياسية او قانونية. ولعل انسانية هذه الحركة تقود الى الاسس الفكرية للدفاع الاجتماعي التي ترجع الى الافكار المسيحية والى تيار "*Heomanizime*" او ما يسمى بالنزعة الانسانية. وكذلك تعود هذه الحركة الى الافكار الفلسفية ذات النزعة الانسانية التي سادت في اوربا منذ عصر التنوير^(٣٠) وهو في كل ذلك يهتم بالفرد ايضاً ويعمل على اضعاف النزعة الانسانية على قانون العقوبات لاعادة استنهاض قدرات الفرد واعادة احساسه بمسئوليته تجاه نفسه وتجاه الغير^(٣١) وهو في ذلك يرفض فكر *Gramatica* الذي يقوم على الغاء قانون العقوبات، معتبراً ذلك تطرفاً فكرياً وخطوة اولى تقود الى إنتحار النظام القانوني الذي يقوم على اساس من احترام حرية الانسانية^(٣٢) بل العكس، اذ يرى انسيل ضرورة اعادة النظر في الجزاءات الجنائية من خلال معاملة المجرمين وفق منهج ايجابي، لا سلبي أي من خلال اتخاذ كل ما من شأنه ان يقود الى تأهيل المجرم وسواء كان ذلك عقوبة ام تدبير^(٣٣) اذ هو يطلق على هذين النظامين في ظل سياسته الدفاع الاجتماعي تعبير مجموعة "تدابير الدفاع الاجتماعي". بحيث يختار القاضي من بينها ما يلائم كل حالة^(٣٤) فضلاً عن انه يرى ان قانون الاجراءات الجنائية يجب ان يكون ايضاً وسيلة لتحقيق هذا التأهيل من خلال ما يعطيه للقضاء من دور في الملائمة اثناء الدعوى الجنائية^(٣٥).

ويرى انسيل ضرورة الاجتهاد في صيانة الكرامة البشرية، وإن كنا بصدد مجرم محكوم عليه بالعقاب، واضعاً هدف حماية الحريات الفردية من بين الاسس

الأولى لسياسته الجنائية^(٣٦) فضلاً عن ضرورة دراسة ظروف الجريمة وفحص شخصية المجرم واعتبار نتائج الفحص هذه اسساً مهمة في اختيار التدبير الملائم له^(٣٧) وهكذا يمكن القول – من وجهة نظره – ان الوضع القانوني الذي ينبغي اعطائه للبحث السابق على اصدار الحكم، يمثل احد الامور الهامة التي تشغل كل النظم القانونية الحريضة على تطبيق افكار السياسة الجنائية الحديثة^(٣٨). لذا فهو يرى ضرورة تفريد العقاب وهذا التفريد يجب ان يكون واقعياً يبدأ من مرحلة التحقيق والمحاكمة ويستمر الى ما بعد تصنيف المحكوم عليهم تصنيفاً واقعياً لتوزيعهم على السجون ومنشآت الدفاع الاجتماعي المتخصصة^(٣٩).

وهكذا نجد استقلال فكر (انسيل) عن الفيلسوفين الكلاسيكية والوضعية. فهو يختلف عن الأولى في رفضه للصيغ والافكار المجردة التي سبق ايرادها، اما استقلاله عن الافكار الوضعية فيبرز في رفضه لمبدأ حتمية السلوك الاجرامي وتسليمه بمبدأ حرية الاختيار^(٤٠) واعترافه بمبدأ شرعية الجرائم والعقوبات وتأكيداه على اهمية التدخل القضائي والاعتراف بوجود العقوبة. وانكار بحث الظاهرة الاجرامية بطريقة العلوم التجريبية على النحو الذي قام به الوضعيون. ولعل افكار انسيل بوجه عام تدور حول ايجاد سياسة جنائية انسانية تقوم على اساس من احترام الكرامة الأدمية والاجتهاد في حفظها للجميع. بما فيهم المحكوم عليهم وصولاً الى تأهيل الجناة واصلاحهم وإعادتهم الى جادة الصواب^(٤١).

الفرع الرابع

تقدير افكار جراماتيكا وانسيل

حظيت السياسة الجنائية لحركة الدفاع الاجتماعي الحديث بشقيها المتطرف والمعتدل باهمية كبيرة وأثر تشريعي واضح. وان كان هذا الامر لم يمنع من تسجيل بعض المآخذ على ما جاء به اقطاب هذه الحركة وكالاتي :

أولاً: تقدير افكار جراماتيكا : لايمكن انكار القيمة العلمية لأفكار الفقيه جراماتيكا لما تمثله من انعطافة واضحة في التفكير الجنائي الحديث ومحاولة في اصفاء الطابع الانساني على القانون الجنائي وتقرعاته ...، سيما وان هذه الحركة قد ظهرت بعد الحرب العالمية الثانية، الامر الذي جعل لها بريقاً خلاباً يدهش العقول ويشد الابصار، كونها حركة انسانية جاءت في وقت كان فيه الانسان يتلهم الى أي موقف يرفع من معنوياته ويعيد اليه اعتباره الضائع وكرامته المهذرة وينسيه سنوات الحرب والضياع. ولكن ما إن انجلت غمامة الحرب وعاد الانسان الى واقعه حتى بدت جليا نقاط الضعف في هذه الحركة. فعرف الناس ان هذه الحركة إن هي الا حلم وهمي وعلاج مؤقت لتسكين الآلام، لا اجتنان أسباب من جذورها ...

ولعل اهم ما سجل على افكار جراماتيكا هذه، هو إن محاولته في تغيير مفاهيم الجريمة والمجرم والعقوبة والقانون الجنائي بمفاهيم اخرى - سبق ايرادها - لا تعدو ان تكون عملية تغيير في الألفاظ لا اكثر، وهو ما قاله انسيل^(٤٢). كما ان الغاء قانون العقوبات يقود حتما الى الغاء مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات، وهي نتيجة لا يمكن قبولها. تلك النتيجة التي تؤدي حتماً الى الغاء القضاء الجنائي الامر الذي يستتبعه بدهاء الغاء ضمانات الحرية القضائية^(٤٣)، وفي ذلك عصف بأهم ضمانات الحرية الفردية. تلك الضمانات التي تعد حصيلة كفاح طويل ضد الطغيان والاستبداد^(٤٤)، لذا كان الاجدر بجراماتيكا التأكيد على أهمية ودور قانون العقوبات، وما يتبع ذلك من الحفاظ على القضاء الجنائي وسائر الضمانات الاخرى وليس العكس. ذلك ان انكار هذا القانون وفي ظل المجتمع المعاصر ليس من شأنه إلا ان يورث الإضطراب ويعمم الفوضى ويجعل الغلبة للاقوى لا للمحق.

ويلاحظ على افكار جراماتيكا، التي غالباً ما توصف بـ(المتطرفة) او انها (الجناح المتطرف بحركة الدفاع الاجتماعي)^(٤٥)، ان إقرارها بحق المنحرف في التأهيل، والقاء هذا الأخير واجباً على الدولة لا يتضمن بالضرورة - بل لا يبرر - العصف بالمفاهيم الجنائية الاساسية الراسخة. يضاف الى ذلك ان تجريد جراماتيكا للجزاء الجنائي او تدابير الدفاع الاجتماعي من كل إبلام ينطوي على اغفال واضح وتجاوز اكيد لوظيفتي العدالة والردع العام للعقوبة وهما وظيفتان لهما الاثر الفاعل في ارضاء الحاجة للشعور بالعدالة الكامنة في نفوس الافراد وتهديد من توسوس له نفسه تقليد المجرم بأنه سينال الجزاء الاوفى اذا ما ارتكب جريمة .

ثانياً: تقدير افكار انسيل : لايمكن انكار العديد من المزايا التي حفلت بها افكار انسيل في تصحيح الكثير من الافكار المتطرفة لجراماتيكا. فضلاً عن محاولة انسيل السمو بالقانون الجنائي نحو الإجتماعية وتخليصه من طابع القسوة والالم. وهي بعد كل هذا تستبعد كل ما لا يتفق والتقدم العلمي الذي احرزته البحوث الجنائية الحديثة، لذا نجده حريصاً اشد الحرص على الاجتهاد في صيانة الكرامة البشرية وإقامة فكرة المسؤولية على مبدأ حرية الاختيار (المسؤولية الاخلاقية) والتركيز على ذات الجاني وضرورة العناية به وبذل كل السبل في سبيل استعادته الى حضيرة المجتمع بعد ان لفظه الاخير جزاءاً لجرمه .

ويعود الفضل الى هذه الحركة في تصحيح اهم افكار جراماتيكا، ومنها محاولة انسيل في الابقاء على القانون الجنائي، والحرص على تطبيق مبدأ الشرعية، وهي بعد كل هذا لها الفضل الكبير في تأصيل الإصلاحات الحديثة التي ادخلت على النظم الجنائية والتشريعات الحديثة .

غير ان هذه المزاي لا تعني الاسراف في التفاؤل، اذ يعيب افكار انسيل العديد من المآخذ. ومنها انها لاتعدو ان تكون اراء فكرية تفتقر الى كل اساس منطقي يسبغ عليها طابع المدرسة او المذهب، ولعل هذا النقد لا يوجه الى افكار انسيل فقط انما ينسحب على افكار جراماتيكا ايضاً. ولعل هذا النقد هو ما دعى انصار هذه الحركة الى الابقاء على تسميتها بـ(الحركة)، لا (المذهب) او(المدرسة) .

فضلاً عما يعيب هذه الحركة بوجه عام من الخلط الواضح وغير المبرر بين التدابير الاحترازية والعقوبات. فضلاً عن اهمالها لوظيفتي الردع العام والعدالة^(٤٦). ناهيك عن كونها بانها احياء للسياسة الجنائية الوضعية، وهو ما يعني ان تشوبها كل العيوب التي شابته السياسة الوضعية^(٤٧).

ولعل اهم دراسة نقدية عربية حديثة، لنقد افكار الدفاع الاجتماعي، هي تلك البحوث والدراسات المتخصصة التي اعددها الاستاذ (السيد يس) لهدم افكار حركة الدفاع الاجتماعي بوجه عام^(٤٨). وافكار انسيل بوجه خاص، اذ تصدى لهذه الافكار بالنقد العميق والتحليل الدقيق المتبصر، مستخدماً اشد العبارات قسوة واكثرها سخرية. ومنها على سبيل المثال لا الحصر :

١. ان انسيل لا يعدو ان يكون مفكراً للبرجوازية الغربية في ميدان العلوم الاجتماعية المعاصرة^(٤٩). نظراً للأسس الفردية التي تنهض عليها حركة الدفاع الاجتماعي، وهو بذلك يستشهد بمقولة الفيلسوف "E. Rappaport" :^(٥٠)

"فرد منا هض للمجتمع ؟ بالنسبة لمن ؟ دفاع اجتماعي ؟
ضد من ؟ عن ماذا ؟ وضد من ؟ .."

٢. ان مشكلة الانحراف لا يمكن ان تفهم إلا في ضوء تحديد الظروف المعيشية التي يعيش فيها الافراد، وقدر التعليم الذي تلقوه والثقافة المتاحة لهم. اما تجاهل هذا الجانب الأساس والتركيز على الفرد وحقوقه الشخصية وعلاجه، فليس من شأنه سوى خدمة الطبقات المستغلة في المجتمع وتسخير قانون العقوبات لحمايتها^(٥١).

٣. يتحدث انسيل عن ضرورة احترام حقوق الجانح (المنحرف) لكن كيف يتم هذا في المجتمع الرأسمالي، حيث تهدر الحقوق المشروعة للمواطن غير الجانح ؟ ام ان المسألة كلها لاتعدو ان تكون طنين كلمات براءة حاوية المضمون ؟ ...^(٥٢)

٤. ان انسيل يحاول ان يرضي جميع الاطراف، فاذا تعرض للبلاد العربية ذكر ان الاسلام يعد اهم المصادر المهمة للدفاع الاجتماعي، وان هذا سيساعد البلاد العربية على ان تصوغ سياساتها في الدفاع الاجتماعي، وحين تعرض للهند ذكر ان الفلسفة الهندية سيكون لها دور في تنمية الدفاع الاجتماعي^(٥٣). غير ان الترحيب الذي لقينته حركة الدفاع الاجتماعي في البلاد العربية وبوجه خاص "مصر" اوقع انسيل في شئء من الحرج. فهذه الحركة لقيت هجوماً عنيفاً في

البلاد الاشتراكية، ومصر دولة اشتراكية في الوقت الذي ركز فيه انسيل سياسته على الفردية الاجتماعية، والمثالية الفردية...^(٥٤)

٥. ان انسيل يتبنى مفهوم النزعة الانسانية بالمعنى الدقيق الذي كان يعطى له في عصر النهضة الاوربية. وهو يحاول بطريقة مباشرة وغير مباشرة ان يوحي بان حركة الدفاع الاجتماعي الجديد، حركة انسانية، في حين ان السياسات الجنائية في المجتمعات الاشتراكية التي يطلق عليها اسم التسلطية والشمولية ليست انسانية، بل هي في الطرف المضاد للإنسان... وهو بذلك لايفصل ابداً عن التيار الرجعي السائد في البلاد الغربية والذي يحاول جاهداً - لاسيما في الاونة الاخيرة - ان يثبت ان الاشتراكية لايمكن ان تؤسس على هديها نزعة انسانية...^(٥٥) وهكذا تحولت كل فكرة تضمها النزعة الانسانية الى ضدها، واصبحت بذلك اكدوبة كبرى، واخذ الخلط بين الحرية والفردية، وهذه "الهرطقة" الاساسية التي سادت في القرن التاسع عشر، كما عبر عن ذلك الفيلسوف الفرنسي (*Besi*) الذي قال (... ان ما يفصل بين القوي والضعيف والغني والفقير، الحرية)^(٥٦).

ويمضي الاستاذ (السيد يس) في نقد افكار انسيل ومنها قوله في خاتمة الباب الثاني لكتابه السياسة الجنائية المعاصرة (... الواقع ان مهمتنا لم تكن يسيرة، فكل من اتيح له ان يطلع على النص الفرنسي لكتاب انسيل، ليدرك بمنتهى الوضوح، التعقيد البالغ في طريقة مؤلفه في كتابته، ولعل ذلك يرجع الى ان الكتاب كله ليس سوى محاولة "توفيقية" ولا نريد ان نقول "تلفيقية" لتجميع شتات من الافكار المتباينة التي لايجمعها نسق واحد، وانسيل مغرم بالمناقشات الجانبية وتجميع الامثلة والنماذج والتشريعات من الشرق والغرب لكي يثبت ان حركة الدفاع الاجتماعي، حركة عالمية تتبناها المجتمعات المعاصرة شرقيها وغربيها، الرأسمالي منها والاشتراكي على حد سواء...)^(٥٧)

وعلى اية حال فلاشك في ان التحليل العميق والدقيق الذي جاء به الاستاذ (السيد يس) لنظرية الدفاع الاجتماعي بوجه عام وافكار (انسيل) بوجه خاص، جهد واضح وتبصير متميز في عدم استيراد الثقافات الغربية الجاهزة...، وإن كان الباحث يرى ان المأخذ على هذا حركة وافكار اقطابها لا تبرر وصفها بانها حركة "تلفيقية" ومحاولة العصف بافكارها واقتلاعها من جذورها، والادعاء بعدم صلاحيتها. متى علمنا ان الكثير من التشريعات العقابية المعاصرة^(٥٨) قد تأثرت بالنزعة الانسانية التي حاول انسيل ان يضيفها على القانون الجنائي...

الفرع الخامس

برنامج الحد الأدنى لحركة الدفاع الاجتماعي

حينما تأسست الجمعية الدولية للدفاع الاجتماعي عقب انتهاء أعمال المؤتمر الدولي الثاني الذي عقد في مدينة (ليج) سنة (١٩٤٩)، وما تلاه من مؤتمرات للدفاع الاجتماعي، عملت هذه الجمعية على صياغة برنامج توفيق بين ثورة الفيلسوف (جراماتيكا) بتطرفها الواضح وبين ما انتهى إليه المستشار (انسيل)، وقد اعتبرت الجمعية كل موقف يتخذه احد اعضاء الجمعية خلافاً لهذه المبادئ، لايعبر إلا عن رأي صاحبه ولا يلزم الجمعية ولا ينسب اليها، وعلى العموم فهذا البرنامج قد تضمن اربعة بنود^(٥٩)، هي باختصار شديد :

أولاً: المبادئ الاساسية لحركة الدفاع الاجتماعي : وتتضمن الاعتراف بان مكافحة الاجرام من اهم الواجبات التي تقع على عاتق المجتمع، وضرورة اعتبار القانون الجنائي من أهم الوسائل التي يمكن للمجتمع بواسطتها مكافحة الاجرام، ومراعاة كون الغرض من تلك الوسائل حماية افراد المجتمع من المجرمين، وهي بذلك كله – أي حركة الدفاع الاجتماعي – تقوم على حماية الايمان باحترام حقوق الانسان في جميع نواحي التنظيم الاجتماعي .

ثانياً: المبادئ الاساسية للقانون الجنائي : وفي اطار هذه المبادئ يجب التسليم بان الغرض الحقيقي للقانون الجنائي ليس سوى حماية المجتمع وأعضاءه ضد الاجرام، والسبيل الاساس في تحقيق هذا الغرض يتم من خلال التأكيد على احترام القيم الإنسانية وضرورة احترام القانون الجنائي لحقوق الانسان، وذلك عن طريق مراعاة كل النصوص المترتبة على الشرعية ومبادئ الحرية، هذا مع التأكيد على اهمية الشرعية الجزائية كمبدأ لايجوز مخالفته، كونه ثمرة من ثمار المجتمع المتمدن .

ثالثاً: النظرية العامة للقانون الجنائي : يجب ان يؤسس القانون الجنائي سواء في صياغته او تطبيقه على الحقائق العلمية، مع تجنب الوقوع تحت تأثير افكار مجردة عن حرية الاختيار لدى الانسان او عن الخطأ او المسؤولية، وذلك دون انكار القيم الاخلاقية الراسخة في ضمير المجتمع والاعتماد على شعور كل انسان بمسؤوليته الاخلاقية. كما ان التدابير التي توقع على مرتكبي الجرائم يجب ان يتم اختيارها على اساس انها الانسب في كل حالة على حدة، وذلك لأصلاح المحكوم عليه وتأهيله .

رابعاً: منهج تطوير القانون الجنائي : من الضروري العمل على تنسيق مختلف التدابير التي يقرها القانون العقابي للوصول قدر الامكان الى نظام موحد لرد الفعل الاجتماعي ضد الفعل الاجرامي، كما يجب ان يكون ضد هذا النظام على

درجة كافية من التنوع بحيث يسمح للمحكمة ان تختار في كل حالة التدبير الملائم للظروف الخاصة بمن سيخضع له. كما يجب اعتبار اجراءات المحاكمة والمعاملة الجزائية التالية للحكم وجده تدور مراحلها المتعاقبة وفقاً لمقتضيات الدفاع الاجتماعي وروحه .

والذي نراه ان المبادئ المتقدمة في برنامج الحد الأدنى جميعاً تدور حول محور اساس هو مكافحة الجريمة والتصدي للإجرام. وتأهيل الجناة واعادتهم الى جادة الصواب بعد ان جنحوا عنها. وهو ما يمثل في نهاية الأمر تحقيقاً لأهم وظائف العقوبة، الا وهي وظيفة الردع الخاص. دون انكار او اهمال لوظيفتي العقوبة الأخيرتين .

خاتمة:

تعد حركة الدفاع الاجتماعي الحديث (*Movement de la defense social novell*) التي ظهرت في منتصف القرن العشرين أحدث الاتجاهات والمدارس الفكرية والفلسفية التي تناولت فلسفة العقاب ووظائفه.

وقد تركزت فلسفة هذه الحركة على اصلاح الجاني، وعلى الرغم من ورود تعبير "الدفاع الاجتماعي" في عدد من فلسفات العقاب السابقة على ظهور هذه الحركة في منتصف القرن العشرين، إلا ان هذه التسمية لم تبرز بشكل علمي وواضح إلا على يد الاستاذين "جراماتيكا" و "أنسيل" في تلك الفترة، حيث أريد بها " احداث المطابقة بين الدفاع الاجتماعي ضد الجريمة والاجرام كهدف ... وذلك عن طريق انشاء سياسة جنائية حديثة تقوم على اعقاب السياستين التقليدية والوضعية محاولة في كل ذلك تلافياً ما شابها من عيوب وما اعترأها من مساوئ ..."، وهي أفكار تدور حول محور أساس هو حماية المجتمع من المجرم او ظاهرة الاجرام وكذلك العمل على إصلاح الجاني. ومن خلال البحث إتضح لنا ان أفكار هذه المدرسة تنازعها إتجاهان هما :

الاتجاه المتطرف: الذي مثله الاستاذ (جراماتيكا *Gramitica*) والذي تدور افكاره جميعها حول مقولة "ان الانسان هو كل شيء" وان الهدف هو تأهيله واصلاحه وتهذيبه وان السياسة الجنائية لديه هي تلك الوسائل التي تستهدف اصلاح المجرم بما يؤدي الى تحقيق حماية المجتمع وان الفرد "الجاني" هو مركز الثقل في النظام العقابي وهو يذهب الى إنكار حق الدولة في العقاب بل وانكار العقاب ذاته وهو مايقود الى الغاء القانون والقضاء الجنائيين والاكتفاء بسياسة جنائية محورها الفرد كما يرى ان العقوبة تناقض في ماهيتها المادية المحسوسة واجب الدولة ووظيفتها في تحسين الفرد واصلاحه وهو يستبدل العديد من المفاهيم الجزائية السائدة بمفاهيم أخرى كمفاهيم

الجريمة والمجرم، فضلاً عن علاج مشكلة التسيير والتخبير بصيغة جديدة تقوم على فكرة جديدة، الا وهي (أهلية الانحراف الاجتماعي)، لهذه الافكار وغيرها سمي هذا الاتجاه في حركة الدفاع الاجتماعي بـ "الاتجاه المتطرف".

الاتجاه المعتدل: وزعيمه (مارك أنسيل) وافكار "AnceI" تدور كلها حول اصلاح المجرم ووجوب العمل على اعادة تأهيله اجتماعياً وهو يقيم سياسته الجنائية الاصلاحية على اسس انسانية، معتبراً حركة الدفاع الاجتماعي حركة انسانية اكثر منها حركة سياسية او قانونية. وهو في كل ذلك يهتم بالفرد ايضاً ويعمل على اضافة النزعة الانسانية على قانون العقوبات لاعادة استنهاض قدرات الفرد واعادة احساسه بمسئوليته تجاه نفسه وتجاه الغير وهو يخالف ماذهب اليه Gramaica الذي يقوم على الغاء قانون العقوبات، بل العكس، اذ يرى انسيل ضرورة اعادة النظر في الجزاءات الجنائية من خلال معاملة المجرمين وفق منهج ايجابي لا سلبي أي من خلال اتخاذ كل ما من شأنه ان يقود الى تأهيل المجرم وسواء كان ذلك عقوبة ام تدبير كما يرى ضرورة صيانة الكرامة البشرية، وان كنا بصدد مجرم محكوم عليه بالعقاب، واضعاً هدف حماية الحريات الفردية من بين الاسس الاولي لسياسته الجنائية وقد تقدم ذلك تفصيلاً .

ومع القيمة العلمية لافكار اقطاب هذه المدرسة الفكرية، إلا ان ذلك لم يمنع من تسجيل عدد من الملاحظات والمآخذ على أفكارها، منها إنتقاد محاولة جراماتيكا في تغيير مفاهيم الجريمة والمجرم والعقوبة والقانون الجنائي بمفاهيم اخرى- سبق ايرادها - لا تعدو ان تكون عملية تغيير في الألفاظ لا اكثر، لذا كان الاجدر بجراماتيكا التأكيد على أهمية ودور قانون العقوبات، ومايتبع ذلك من الحفاظ على القضاء الجنائي وسائر الضمانات الاخرى وليس العكس. كما يعيب افكار انسيل العديد من المآخذ، منها إنها لاتعدو ان تكون اراء فكرية تفتقر الى كل اساس منطقي يسبغ عليها طابع المدرسة او المذهب، فضلاً عما يعيب هذه الحركة بوجه عام من الخلط الواضح وغير المبرر بين التدابير الاحترافية والعقوبات فضلاً عن اهمالها لوظيفتي الردع العام والعدالة. ناهيك عن النقد اللاذع والشديد الذي وجهه الأستاذ "السيد يس" الى أفكار أنسيل وقد اوردنا بعضاً من أقواله في هذا الإتجاه .

ومع ذلك فقد خرجت مؤتمرات هذه الحركة بمجموعة من المبادئ سبق ايرادها سواء ماتعلق منها بالمبديء الاساسية لحركة الدفاع الاجتماعي أوالمبادئ الاساسية للقانون الجنائي أو النظرية العامة للقانون الجنائي أو منهج تطوير القانون الجنائي وهي جميعاً تدور حول محور اساس هو مكافحة الجريمة والتصدي للإجرام

وتأهيل الجناة واعدتهم الى جادة الصواب والعمل على سلخ الشخصية الاجرامية لتحل محلها شخصية جديدة تقوم على أنقاض تلك الشخصية المنحرفة .

Abstract:

The philosophy of the punishment and its targets has passed in many historical stages that the punishment transferd as a means of revenge from the criminals to a means of correction. The philosophical schools in punishment have been passed through many stages. Start with the first classical school which focused on the criminal punishment function. While the other modern classical school focused on the equality of the punishment function. While the positive school considered the criminal don't have a choice 'obliged' when he committed a crime. The philosophical school ,which represented by the (The movement of modern social defence),that araised in the middle of the twentieth century and it confirmed on the necessity of the correctional policy to the criminal and respect his dignity according to the human beings elements through avoiding the hard punishment and blaming him. The most famous philosophers whom advocate the philosophy Professore (Gramatica) represent the extreme side of the movement and (Mark Ancel) represent the moderate side.

In order to show the exact meaning the modern movement of social defence, its philosophical ideas and its results, we divided the subject of the study into five sections. The first section to explain the meaning of the (Social defence). The second section to the social defence in the conception of (Gramatica). The third to the conception of (Mark Ancel). The forth to appreciate the ideas of Gramatica and Ancl. And the fifth section to the programme of miniumum limits to the movement of modern social defence.

هوامش البحث

- (١) اشار اليه : د. عبد الفتاح الصيفي، الجزاء الجنائي"، دراسة تاريخية وفلسفية وفقهية"، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧٢، ص٩١ .
- (2) Ancel (marc) : La defense sociale nouvelle , Paris , 1966. p. 45.
- (3) Vidal (G) et Magnol (J) : Course de droit criminel et de science Pententiaire , Paris , 1947. no: 19P.21 .

وانظر أيضاً : الدكتور اكرم نشأت ابراهيم، الدفاع الاجتماعي والنظام العقابي، مجلة البحوث الاجتماعية والجنائية، الصادرة عن المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، وزارة العمل، بغداد، العدد الاول، السنة (٨-٧) ١٩٧٨-١٩٧٩ ص ١٠-١١ .

(4) Ancel (marc) op. cit . p. 45.

(٥) اشار اليه : د. نبيل السمالوطي، علم اجتماع العقاب، الجزء الثاني، الطبعة الاولى، دار الشروق للنشر والتوزيع، جدة، ١٩٨٣. ص ٦٨ .

(٦) اشار اليه : د. محمود نجيب حسني، علم العقاب، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٣. ص ٨٣ .

(7) Gramitica (F) : Principes de defense sociale , Paris , 1946. P. 6 ets

(8) Gramitica (F) : op. cit P. 11 .

(9) Gramitica (F) :. op. cit P. 20. Merle (R) et vitve (A):: traite de droit criminal, Paris , 1967. P. 34 ets ...

(10) Gramitica (F) , op. cit P. 28-29 .

(١١) انظر : د. علي راشد، نظرية القانون الجنائي او (المفهوم الاجتماعي للقانون الجنائي المعاصر) محاضرات مسحوبة على الرونيو، جامعة بغداد كلية القانون، الماجستير، قسم القانون العام، بغداد ١٩٦٧-١٩٦٨ ص ٩٩ .

(١٢) انظر : د. اكرم نشأت ابراهيم، السياسة الجنائية "دراسة مقارنة"، الطبعة الثانية، شركة أب، بغداد، ١٩٩٩م. ص ٩٠ .

(13) Gramitica (F) : op. cit P. 20 .

(14) Gramitica (F) : op. cit P. 6 et 53.

(15) Gramitica (F) : op. cit P. 30 ets ...

وانظر أيضاً : الدكتور اكرم نشأت، السياسة الجنائية، مرجع سابق ص ٨٩. السيد يس، حركة الدفاع الاجتماعي بين العالمية والمحلية، المجلة الجنائية القومية، المجلد الخامس عشر، العدد الاول، مارس ١٩٧٢ ص ٦٠. البروفسور فيليبو جراماتيكا، المبادئ الاساسية لفكرة الدفاع الاجتماعي، المجلة العربية للدفاع الاجتماعي، العدد الحادي عشر، يناير ١٩٨١، ص ٣١ وما بعدها .

(16) Gramitica (F) : op. cit P. 37-38.

(17) Gramitica (F) : op. cit P. 47.

(١٨) انظر : دعمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص ٣٦٥. السيد يس، مرجع سابق ص ٦٠ .

(19) Gramitica (F) : op. cit P. 9 et 26.

(20) Gramitica (F) : op. cit P. 72.

(21) Gramitica (F) : op. cit P. 245

(22) Gramitica (F) : op. cit P. 288 – 289

(23) Gramitica (F) : op. cit P. 289

(24) Gramitica (F) : op. cit P. 290 – 291

(٢٥) وقد ترجم كتابه هذا الى العديد من اللغات فيما بعد، وبطباعات متعددة.

وقد كتب الدكتور عبد الفتاح الصيقي بشأن حركة الدفاع الاجتماعي ومارك انسيل قانلاً : (وما لبثت حركة الدفاع الاجتماعي ان انضم الي موكبها الزاحف العديد من المؤيدين الذين ينتمون الى العديد من الجنسيات .. وكان من بين المنضمين الى هذا الموكب المستشار الفرنسي Ancel الذي ما انضم اليها حتى اختلف، وما اختلف حتى انشق، وما انشق حتى استقل وهكذا باتت مبادئ هذه الحركة الفتية نهياً للخلاف العميق بين جراماتيكا وانسيل، الامر الذي احدث من البلبلة والاضطراب بين صفوف ومؤيدي هذه الحركة. ما بات يخشى معه، لو استمر ان يند الحركة في مهدها) انظر كتابه : الجزاء الجنائي، مرجع سابق ص ٩٠ .

ولا شك في ان هذا التعليق الذي جاء به الاستاذ الصيقي، وان كان ينطوي على جانب من الصحة من حيث الاصل، إلا انه ينطوي من جانب آخر على مبالغة في تقدير افكار انسيل، فليس انسيل نداءً لجراماتيكا، وليس الاول بمنتش عن الثاني اذ لا يعدو هذا ان يكون مصححاً لافكار جراماتيكا المتطرفة، ومكملاً لنقصها و مخففاً

لغواء بعض الافكار التي جاء بها الاول. وان كان هذا لا يمنع من ان يكون لدينا تحفظ على افكار كلا الفقيهين - كما سنرى -

(26) Ancel (marc) : op. cit p 300 ' 309 ' 323.

(27) Ancel (marc) : op. cit P. 214 ets ...

(28) Ancel (marc) op cit : p. 299

(29) Ancel (marc) op cit : p. 299 ets .

(30) Ancel (marc) : op. cit p. 41 ets ...

(31) Ancel (marc) : op. cit p 37 ets ...' 300 ets ..

(32) Ancel (marc) : op. cit p 233 ' 309 ' 239

(٣٣) انظر السيد يس : السياسة الجنائية المعاصرة (دراسة تحليلية لنظرية الدفاع الاجتماعي)، الطبعة الاولى، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٣. ص ١١٧

(٣٤) انظر : د. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات، القسم العام، الطبعة الخامسة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٢. ص ٢٩

(٣٥) أنظر : المرجع السابق. ص ٢٨

(36) Ancel (marc) : op cit p . 319

(37) Ancel (marc): op cit p 241.

(٣٨) انظر السيد يس : السياسة الجنائية، مرجع سابق ص ١٠٢ .

(٣٩) انظر : علي راشد، نظرية القانون الجنائي، مرجع سابق ص ١٠٢.

(40) Ancel (marc) : o p. cit p 206 ets ..

(41) Ancel (marc) : op. cit p. 211

Merle(R) et vitev (A) : op. cit. no 33 P. 36 ets ...

(42) Ancel (marc) .o p. cit p 206 ets ..

(43) Ancel (marc) .o p. cit p 206 ets ..

(44) Merle(R) et viteu (A) : op. cit. no 31 P. 34 ets ...

(45) Ancel (marc) : o p.cit p 206 ets ..

(٤٦) وفي نقد انسيل كتب البعض (.. ومما يميز نظرية انسيل هو انها نظرية استطاع صاحبها ان يعاصر انتقاداتها، وحاول - وفي كثير من المواضع - الخروج وبذكاء من الزوايا الحرجة التي وقع فيها. ولعل ذلك يعود الى ان انسيل قد عمل على نشر افكاره في كل ارجاء العالم ليضيف على حركته وصف العالمية. الامر الذي ادى الى ان تاتي الانتقادات مباشرة بل وربما فورية. ولم يقل ذكاء انسيل وحكته عن مستوى الخروج من الكثير من تلك المآزق او الانتقادات ..) انظر في ذلك : د. عبد الفتاح الصيفي. مرجع سابق ص ١١٠. د. احمد فتحي سرور. الوسيط في قانون العقوبات، الجزء الاول، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨١. ص ٧٤ وما بعدها .

(٤٧) انظر مقالات وكتاب الاستاذ (السيد يس) التي سبق ايرادها. والتي ستاتي الاشارة عليها أيضا .

(٤٨) ومن امثلة نقده لمجمل الحركة قوله (.. ان نظريات الدفاع الاجتماعي لانسيل او لجراماتيكا لاتعدو ان تكون نظريات مثالية، تقدم سياسات جنائية تنهض على الفردية الصارخة، ولسنا في حاجة الى بذل المزيد من الجهد لكي نثبت ذلك. فقد كشف مارك انسيل في نهاية كتابه عن المصادر الفلسفية التي يستوحى منها افكاره ومنها الكثير من المصادر الخاصة بالفلسفات الشخصية والفلسفات الفردية المثالية ...) انظر السيد يس، السياسة الجنائية المعاصرة، مرجع سابق ص ٧٤. وكتب ايضا (.. ان المسألة الجوهرية التي يتجاهلها انصار مدرسة الدفاع الاجتماعي، سواء في جناحها المتطرف او المعتدل، هي ان البناء الاقتصادي للمجتمع نفسه وما يتضمنه من قوى الانتاج وعلاقات الانتاج هو الذي يؤثر على تشكيل السياسة الاجتماعية التي تعد السياسة الجنائية فرعاً منها. ولا يمكن في حدود هذا التطوير تصور سياسة جنائية تقدمية تقوم على سياسة اجتماعية رجعية ...) انظر السيد يس. حركة الدفاع الاجتماعي والمجتمع العربي المعاصر، مجلة مصر المعاصرة السنة الستون العدد (٣٣٥)، يناير ١٩٦٩، ص ١٥٧ .

(٤٩) انظر : السيد يس : حركة الدفاع الاجتماعي بين العالمية والمحلية، مقالة سابقة ص ٦٣ .

(٥٠) انظر: السيد يس، السياسة الجنائية المعاصرة. مرجع سابق ص ١٥٧ وهو يضع هذه العبارة مستهل كتابه المذكور. إذ أفرد لها الصفحة الثالثة من ذلك الكتاب.

- (٥١) انظر : السيد يس، حركة الدفاع الاجتماعي والمجتمع العربي المعاصر. مقالة سابقة ص ١٥٧ .
- (٥٢) أشار اليه : د. عمار عباس الحسيني، مرجع سابق، ص ٣٧١ .
- (٥٣) ذلك ان انسيل يرى ان حركة الدفاع الاجتماعي ترجع - من وجهة نظره - الى فلسفة افلاطون والفلسفات الاغريقية والى الفلسفة الصينية وقانونهم القديم. وكذلك الى الشريعة الاسلامية. والى القوانين القديمة والتجارب الانجليزية وصولاً الى الافكار الحديثة في عصر النهضة انظر :
- Ancel (marc): o p.cit p 41 ets ..**
- وهو بذلك يحاول ان يجعل نظريته صالحة للتطبيق في جميع الدول. واعطاؤها بعداً عالمياً واسعاً. لذا نجده يقول ان القيم التي استهدفتها حركته تتعلق بالانسانية جمعاء. انظر :
- Ancel (marc) :.o p.cit p 38 ets ..**
- (٥٤) انظر: السيد يس، حركة الدفاع الاجتماعي بين العالمية والمحلية، مرجع سابق ص ٦٩ .
- (٥٥) انظر: السيد يس، حركة الدفاع الاجتماعي والمجتمع العربي، مرجع سابق ص ١٦٠ .
- (٥٦) انظر: السيد يس، المرجع السابق. ص ١٦٠ .
- (٥٧) انظر : ص ١٤٢ من كتابه المذكور .
- (٥٨) ولعل من امثلة التشريعات التي تبنت افكار الدفاع الاجتماعي صراحة او ضمناً من خلال التعديلات التي ادخلت عليها فيما بعد : قانون العقوبات الإسباني والإيطالي والنرويجي والسويسري والبرازيلي. والقانون الإنجليزي للوقاية من الجريمة. اشار الى ذلك : د. عيود السراج، علم الاجرام وعلم العقاب، الطبعة الثانية، مؤسسة ذات السلاسل للطباعة والنشر والتوزيع، الكويت، ١٩٩٠، ص ٣٦٤ .
- (59) **Revue de science , crime. 1954 P.807 ets ..**
- واشار الى هذه البنود ايضاً : د. اكرم نشأت، السياسة الجنائية، مرجع سابق ص ٩١-٩٢. ومقالته السابقة ص ٧١ وما بعدها. د. عبد الفتاح الصيفي، الجزاء الجنائي، مرجع سابق ص ١١٢. د. نبيل السمالوطي، مرجع سابق، ص ١٠٧. د. احمد فتحي سرور، الوسيط. مرجع سابق ص ٧٩. د. علي راشد، نظرية القانون الجنائي، مرجع سابق، ص ١٠٤. د. عمار الحسيني، مرجع سابق، ص ٣٧٣ - ٣٧٤ وما بعدها .

قائمة المصادر والمراجع

أولاً : باللغة العربية

١. د. احمد فتحي سرور. الوسيط في قانون العقوبات، الجزء الاول، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨١ .
٢. د. اكرم نشأت ابراهيم، الدفاع الاجتماعي والنظام العقابي، مجلة البحوث الاجتماعية والجنائية، الصادرة عن المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، وزارة العمل، بغداد، العدد الاول، السنة (٧-٨) ١٩٧٨-١٩٧٩ .
٣. د. اكرم نشأت ابراهيم، السياسة الجنائية "دراسة مقارنة"، الطبعة الثانية، شركة آب، بغداد، ١٩٩٩ .
٤. البروفسور فيليبو جراماتيكا، المبادئ الاساسية لفكرة الدفاع الاجتماعي، المجلة العربية للدفاع الاجتماعي الصادرة عن المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي، العدد الحادي عشر، يناير ١٩٨١ .
٥. السيد يس، حركة الدفاع الاجتماعي والمجتمع العربي المعاصر. مجلة مصر المعاصرة السنة الستون العدد (٣٣٥)، يناير ١٩٦٩ .
٦. السيد يس، السياسة الجنائية المعاصرة (دراسة تحليلية لنظرية الدفاع الاجتماعي)، الطبعة الاولى، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٣ .
٧. السيد يس، حركة الدفاع الاجتماعي بين العالمية والمحلية، المجلة الجنائية القومية، المجلد الخامس عشر، العدد الاول، مارس ١٩٧٢ .
٨. د. عبد الفتاح الصيفي، الجزاء الجنائي"، دراسة تاريخية وفلسفية وفقهية"، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧٢ .
٩. د. عيود السراج، علم الاجرام وعلم العقاب، الطبعة الثانية، مؤسسة ذات السلاسل للطباعة والنشر والتوزيع، الكويت، ١٩٩٠ .

١٠. د. عمار عباس الحسيني، وظائف العقوبة، دراسة مقارنة بألفقه الاسلامي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة النهدين، ٢٠٠٥ .
١١. د. علي راشد، نظرية القانون الجنائي او (المفهوم الاجتماعي للقانون الجنائي المعاصر) محاضرات مسحوية على الرونيو، جامعة بغداد كلية القانون، الماجستير، قسم القانون العام، بغداد ١٩٦٧-١٩٦٨ .
١٢. د. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات، - القسم العام -، الطبعة الخامسة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٢ .
١٣. د. محمود نجيب حسني، علم العقاب، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٣ .
١٤. د. نبيل السمالوطي، علم اجتماع العقاب، الطبعة الاولى، الجزء الثاني، دار الشروق للنشر والتوزيع، جدة، ١٩٨٣ .

ثانيا : باللغة الفرنسية

1. Ancel (marc) : La defense sociale nouvelle , Paris , 1966
2. Gramitica (F) : Principes de defense sociale , Paris , 1946 .
3. Merle (R) et vitve (A) : : traite de droit criminal , Paris , 1967.
4. Revue de science , crime. 1954
5. Vidal (G) et Magnol (J) : Course de droit criminel et de science Pententiaire , Paris , 1947 .